

الحج المبرور

صفته و كيفية تحقيقه

في ضوء الكتاب والسنة

بقلم

الدكتور

حافظ بن محمد الحكمي

الاستاذ المساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

ح دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع ، ١٤١٦هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الحكمي ، حافظ محمد

الحج المرور : صفته وكيفية تحقيقه في ضوء الكتاب والسنة - الدمام.

٧٠ ص : ١٢ × ١٧ سم

ردمك : ٥-٣-٠٣٦٧-٩٩٦٠

١ - الحج أ - العنوان

١٦/٣١٨٨

ديوي ٢٥٢.٥

رقم الايداع : ١٦/٣١٨٨ ردمك : ٥-٣-٠٣٦٧-٦٦٩٠

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

ذو القعدة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية

الدمام : شارع ابن خلدون - ت : ٨٤٢٨١٤٦

ص.ب : ٢٩٨٢ - الرمز البريدي : ٣١٤٦١ - فاكس : ٨٤١٢١٠٠

الاحساء : الهفوف - شارع الجامعة - ت : ٥٨٢٣١٢٢

الرياض - ت : ٤٢٦٦٣٣٩

جدة - ت : ٦٨٠٥٤٩٣ - ٦٥١٦٥٤٩

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد :

فإن الحج سبب موجب لدخول الجنة كما قال صلى الله عليه :

﴿ الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة ﴾ . (١)

وبما أن الحج سبب موجب لدخول الجنة فهو ذو أثر عظيم في تقويم السلوك والأخلاق - ولا بد - لأن الجنة لا يدخلها إلا أهل التقوى كما قال سبحانه : ﴿ وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين ﴾ . (٢)

والمتقون هم أهل الإستقامة في سلوكهم وأخلاقهم . وبهذا المعنى فسّر بعض أهل العلم الحج المبرور في الحديث السابق :

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، كتاب العمرة : ١٧٧٣ ، صحيح مسلم : ١٣٤٩ .

(٢) آل عمران آية (١٣٣) .

قال القرطبي - رحمه الله - : « الحج المبرور هو الذي لا يعصى الله سبحانه فيه ولا بعده » . (١)

وقيل : هو المقبول : وعلامة القبول : أن يرجع الحاج خيراً مما كان ولا يعاود المعاصي . (٢)

فتأثير الحج في تقويم السلوك والأخلاق حقيقة تدل عليها النصوص من الكتاب والسنة وتقتضيها حكمة تشريع العبادات .
فيجب على الحاج إذن أن يجعل هذه الحقيقة نصب عينيه وأن يكون دائم التفقد لحاله أثناء الحج وبعده .

وليكون الحج مؤثراً ذلك التأثير يجب على الحاج مراعاة ما يلي :
(١) الإخلاص لله تعالى لقوله جل وعلا ﴿ فاعبد الله مخلصاً له الدين ﴾ . (٣)

(٢) أن يكون حجه وفق الصفة الثابتة عن النبي ﷺ .

(١) تفسير القرطبي : ٤٠٨/٢ .

(٢) شرح مسلم : ١١٩/٣ .

(٣) الزم الآية (٢) .

لقوله : ﴿ خذوا عني مناسككم ﴾ ولقوله ﷺ ﴿ من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد ﴾ . (١)

(٣) أن يتجنب الوقوع في شيء من محظورات الإحرام والمعاصي عموماً لقوله تعالى : ﴿ فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج ﴾ . (٢)

ولقول النبي ﷺ ﴿ من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه ﴾ . (٣)

(٤) ان يلتزم بالتوجيهات والآداب الواردة في الآيات المتعلقة بالحج وبدونها لا يسلم الحج من وقوع خلل فيه لأن النفس يعتريها الملل والفتور وتتجاذبها الشهوات والأهواء فقد تحمل الحاج على التقصير في بعض أعمال الحج مع معرفته بها وقد توقعه في ارتكاب محظور مع علمه به وقد اشتملت تلك الآيات على ما يبعث في النفس الإخلاص والجد ويحوطها بالرغبة والرغبة فتقبل على أعمال

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، الحج : ١٥٢١ .

(٢) البقرة آية (١٩٧) .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، الحج : ١٥٢١ ، ومسلم : ١٣٥ .

الحج برغبة وجد ويكفي تلك التوجيهات أهمية أنها كانت محط
العناية في كتاب الله تعالى . ومع أهمية تلك التوجيهات فلم أر من
أبرزها ممن كتب في صفة الحج وبيان محظوراته فأحببت المشاركة
بإبراز هذا الجانب مع بيان ما سبقت الإشارة إليه من صفة الحج والعمرة
ومحظورات الإحرام وغير ذلك مما له صلة بالموضوع وأسأل الله تعالى
أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه وأن يعمم النفع به إنه سميع
مجيب .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

فضل الحج

لقد وردت في فضل الحج نصوص صحيحة تبين منزلته من الدين والثواب المترتب على أدائه فقد جاء في بعض النصوص جعله بعد الإيمان بالله والجهاد في سبيل الله :

ففي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سئل أي العمل أفضل ؟ . فقال : ﴿ إيمان بالله ورسوله قيل : ثم ماذا ؟ قال : جهاد في سبيل الله ، قيل : ثم ماذا ؟ قال : حج مبرور ﴾ . (١)

كما بين ﷺ أنه يعدل فضل الجهاد في سبيل الله بل أفضل الجهاد بالنسبة لغير القادرين على الجهاد .

ففي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت : يارسول الله نرى الجهاد أفضل الأعمال ، أفلا نجاهد ؟ قال : ﴿ لا ، لكن أفضل الجهاد حج مبرور ﴾ . (٢)

وقد جعل الحج سببا لتكفير جميع الذنوب والخطايا دون

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، الحج : ١٥١٩ ، مسلم ، الحج : ١٣٥

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، الحج : ١٥٢٠ .

إستثناء . ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : ﴿ من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه ﴾ . (١)

قال الحافظ ابن حجر : « أي بغير ذنب وظاهره غفران الصغائر والكبائر والتبعات » . (٢)

بل لقد بلغ الغاية في الفضل حيث لم يكن له جزاء غير الجنة .
ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : ﴿ العنمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة ﴾ . (٣) كما يؤخذ من هذا الحديث أيضاً البشارة لصاحب الحج المبرور بحسن الخاتمة وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا المتقون كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ وتلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقياً ﴾ . (٤)

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، الحج : ١٥٢١ ، مسلم : ١٣٥٠ .

(٢) فتح الباري : ٣ / ٣٨٢ .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح ، العمرة : ١٧٧٣ ، مسلم : ١٣٤٩ .

(٤) مريم آية (٦٣) .

بل لقد جاءت البشارة بحسن الخاتمة لمن لم يتمكن من إتمام حجّه ففي
الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (كان رجل واقف
مع النبي ﷺ بعرفة فوقع عن راحلته فوقصته فمات فقال النبي ﷺ
﴿ اغسلوه بماء وسدرٍ وكفّنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه
فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً ﴾ . (١)

(١) صحيح البخاري مع الفتح ، الجنائز : ١٢٦٨ ، مسلم : ٩٨ .

فرضية الحج

قال الله تعالى : ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه

سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴾ . (١)

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : « هذه آية وجوب الحج عند الجمهور وقد وردت الأحاديث المتعددة بأنه أحد أركان الإسلام ودعائمه وقواعده ، وأجمع المسلمون على ذلك إجماعاً ضرورياً وإنما يجب على المكلف مرة واحدة بالنص والإجماع » . (٢)

وحكى الإجماع كذلك على وجوب الحج ابن قدامة . (٣)

وقال ابن حجر : « ووجوب الحج معلوم من الدين بالضرورة » . (٤)

وأما الأحاديث التي أشار إليها ابن كثير فمنها :

(١) آل عمران آية (٩٧) .

(٢) تفسير ابن كثير : ٦٧/٢ .

(٣) المغني : ٦/٥ .

(٤) فتح الباري : ٣٧٨/٣ .

ما في صحيح مسلم ومسند الإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : ﴿ أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا ﴾ . (١)

وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال ﴿ بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام ﴾ . (٢)

وفيما سبق من النصوص وحكاية الإجماع مقنع لأهل الإيمان بوجوب الحج وهو واجب على المستطيع في العمر مرة كما أشار ابن كثير رحمه الله ويدل ظاهر الآية السابقة على أن وجوبه على الفور كما يدل عليه حديث أبي هريرة السابق في صحيح مسلم ففيه : « إن الله قد فرض عليكم الحج فحجوا » .

بل جاء التصريح بذلك في حديث ابن عباس عند الإمام أحمد أن النبي ﷺ قال : ﴿ تعجلوا الى الحج فإن أحدكم لا يدري

(١) صحيح مسلم : ١٣٣٧ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح : ٨ ، مسلم : ١٦ .

ما يعرض له ﴿ (١) وصححه الألباني (٢) .

وصدق رسول الله ﷺ فإن المرء لا يدري ما يعرض له فلعلها إن

سئحت له فرصه وفرط فيها ألا تعود فيندم ولات ساعة مندم .

(١) المسند : ٣١٤/١ .

(٢) صحيح الجامع : ٤٣/٣ .

تدبر الآيات الواردة بشأن الحج

والعمل بمقتضاها

القرآن الكريم كتاب هداية أنزله الله جل وعلا مرشداً لعباده إلى كل خير ومحذراً لهم من كل شر كما قال سبحانه :

﴿ ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ﴾ . (١)

وقال سبحانه : ﴿ إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ﴾ . (٢)

ففي هاتين الآيتين بيان لعموم هداية القرآن وأن فيه الهداية لكل خير في الدنيا والآخرة فمن اتبع سبيله واهتدى بهداه أفلح وأنجح ومن أعرض عنه خاب وخسر كما قال سبحانه : (فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ، ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى) . (٣)

قال ابن عباس رضي الله عنهما « ضمن الله لمن قرأ القرآن وعمل

به لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة » . (٤)

(١) البقرة آية (٢) . (٢) الإسراء آية (٩) .

(٣) طه آية (١٤٣ - ١٤٤) . (٤) تفسير القرطبي : ٢٥٨/١١ .

وإن مما هدى القرآن فيه للتي هي أقوم الحج إلى بيت الله الحرام
فقد اشتملت الآيات الواردة في شأن الحج على توجيهات عظيمة من
تدبرها والتزم بها كانت عوناً له على القيام بأعمال حجه على أكمل
وجه كما اشتملت تلك الآيات على التحذير من أمور يؤدي الوقوع
فيها إلى تكدير صفاء القلب والتقصير في أداء أعمال الحج .

فعلى طالب الحج المبرور أن تكون أولى خطواته تدبر تلك
الآيات والإلتزام بتوجيهاتها على الله أن يحقق له بذلك الحج المبرور
الذي ليس له جزاء إلا الجنة . وفيما يلي عرض لتلك التوجيهات التي
اشتملت عليها الآيات والأمور التي حذرت منها :

أولاً : الأمور التي وجهت إليها تلك الآيات :

(١) الإيمان بالله واليوم الآخر :

الإيمان بالله واليوم الآخر أعظم الدوافع للقيام بالطاعات وأعظم
الزواجر عن مقارفة المعاصي فكثيراً ما يأتي التعليل في كتاب الله للقيام
بالطاعات أو ترك المعاصي بالإيمان بالله واليوم الآخر فمن ذلك قوله

تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ (١)
. وقوله سبحانه ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ

كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ . (٢)

وقوله جل وعلا : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ... ﴾ الآية . (٣)

وقوله تعالى : ﴿ لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

أَنْ يَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ، إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ

الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ

يَتَرَدَّدُونَ ﴾ . (٤)

وقد وجهت تلك الآيات الواردة بشأن الحج إلى الإيمان بكمال

علم الله تعالى وإطلاعه على أعمال الحاج قليلها وكثيرها .

(١) التوبة آية (١٨) .

(٢) النساء آية (٥٩) .

(٣) المجادلة آية (٢٢) .

(٤) التوبة آية (٤٤ - ٤٥) .

يقول سبحانه : ﴿ وما تفعلوا من خير يعلمه الله ﴾ (١) كما
وجهت إلى الخوف من عقاب الله تعالى لقوله تعالى : ﴿ واتقوا الله
واعلموا أن الله شديد العقاب ﴾ (٢) .

كما جاء التوجيه الى الطمع في رحمته ومغفرته سبحانه لمن
حصل منه شيء من التقصير ليبادر بالتوبة والاستغفار فقال تعالى :
﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله
غفور رحيم ﴾ (٣) كما جاء فيها التذكير باليوم الآخر ورجوع العباد
إلى ربهم وسرعة مجازاته لهم بأعمالهم فقال تعالى : ﴿ واتقوا الله
واعلموا أنكم إليه تحشرون ﴾ (٤) .

وقال سبحانه : (فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذاكركم
آباءكم أو أشد ذكرا فمن الناس من يقول ربنا آتنا في الدنيا وماله في
الآخرة من خلاق ومنهم من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي
الآخرة حسنة وقنا عذاب النار أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله

(١) البقرة آية (١٩٧) .

(٢) البقرة آية (١٩٦) .

(٣) البقرة آية (١٩٩) .

(٤) البقرة آية (٢٠٣) .

سريع الحساب ﴿١﴾ .

٢ (تقوى الله تعالى :

لقد أبرزت تلك الآيات أهمية التقوى ووجهت عناية الحاج إليها بأساليب شتى .

فقد جاء فيها الأمر بإتمام الحج والعمرة وبيان بعض الأحكام المتعلقة بالحج ثم التذليل على ذلك بدعوة الحاج إلى تقوى الله مع التلويح بالعقاب على التقصير في ذلك فقال سبحانه (وأتموا الحج والعمرة لله فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي ... الآية) ثم قال سبحانه (واتقوا الله واعلموا أن الله شديد العقاب) . (٢)

كما وجه سبحانه الحاج إلى أهمية التقوى بأن قرنها بالزاد الحسي الذي لا يستغنى عنه الحاج ثم بين أنها أهم منه فقال سبحانه ﴿ الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج وما تفعلوا من خير يعلمه الله وتزودوا فإن خير الزاد التقوى ﴾ (١) .

(١) البقرة آية (٢٠١ - ٢٠٢) .

(٢) البقرة آية (١٩٦) .

ثم أكد سبحانه تلك الأهمية بأن كرر الدعوة الى تقواه في الآية نفسها ونوه بشأن المدعوين فقال سبحانه : ﴿ واتقون يا أولي الألباب ﴾ . (١)

ومما يزيد الحاجَّ اهتماماً بتحقيق التقوى أن عمل الحاج لا يحظى بالقبول ما لم يكن مقروناً بالتقوى فقال تعالى : ﴿ لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم ﴾ (٢)

كما أخبر سبحانه أن الحاج لن يخلو من إثم يلحقه ما لم يكن من أهل التقوى فقال جل وعلا : ﴿ واذكروا الله في أيام معدودات فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى ﴾ . (٣)

قال ابن مسعود رضي الله عنه في معنى الآية : إنما جعلت المغفرة لمن اتقى بعد انصرافه من الحج من جميع المعاصي . (٤)

(١) البقرة آية (١٩٧) .

(٢) الحج آية (٣٧) .

(٣) البقرة آية (٢٠٣) .

(٤) تفسير القرطبي : ١٤/٣

ثم أكد سبحانه ذلك بتكرار الدعوة الى التقوى في الاية نفسها
وأخبر بأن المصير والمرجع إليه فقال جل وعلا :
﴿ واتقوا الله واعلموا انكم إليه تحشرون ﴾ .

ومما يزيد التقوى أهمية أيضا أن بين سبحانه في الآيات التي
تليها سوء مصير من خلا قلبه من التقوى واستكبر عند تذكيره بها
فقال سبحانه ﴿ ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد
الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام . وإذا تولى سعي في الأرض
ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد وإذا قيل
له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد ﴾ . (١)

٣) تعظيم أماكن الحج وأعمال الحج :

إنه بقدر ما يعظم الشيء ويجل في النفس يكون انعكاس أثر ذلك
التعظيم والإجلال على الجوارح والأعمال ولذلك دعا سبحانه إلى
تعظيم أعمال الحج وأماكن الحج بأسلوب بديع يجمع بين الترغيب
والترهيب فقال سبحانه وتعالى : ﴿ ذلك ومن يعظم حرمات الله

(١) البقرة آية (٢٠٧ و ٢٠٨ و ٢٠٩) .

فهو خير له عند ربه ﴿ (١) .

ثم قال أيضاً في آية أخرى : ﴿ ذلك ومن يعظم شعائر الله

فإنها من تقوى القلوب ﴿ (٢) .

قال مجاهد - رحمه الله - في تفسير الآية الأولى : « الحرمة

مكة والحج والعمرة وما نهى الله عنه من معاصيه كلها » . (٣)

وقال القرطبي - رحمه الله - : « الحرمات المقصودة هنا أفعال

الحج المشار إليها في قوله تعالى : ﴿ ثم ليقتضوا تفثهم وليوفوا

نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق ﴿ ويدخل في ذلك تعظيم

المواضع » . (٤)

وقال ابن سعدي - رحمه الله - : « حرمت الله كل ما له حرمة

وأمر باحترامه من عبادات وغيرها كالمناسك كلها وكالإحرام وكالهدايا

والعبادات التي أمر الله عباده بالقيام بها فتعظيمها إجلالها بالقلب

ومحبتها وتكميل العبودية فيها غير متهاون ولا متكاسل ولا

متثاقل » . (٥)

(٢) الحج آية (٣٢) .

(١) الحج آية (٣٠) .

(٣) تفسير ابن كثير : ٤١٥/٥ . (٤) تفسير القرطبي : ٥٤/١٢ .

(٥) التفسير ابن سعدي : ١٤٣/٥ .

وقال القرطبي في تفسير الآية الثانية : « شعائر الله أعلام دينه
لاسيما ما يتعلق بالمناسك » . (١)

وقال ابن كثير - رحمه الله - : « شعائر الله أوامره ومن ذلك
تعظيم الهدايا والبدن » . (٢)

وقال ابن سعدي : الشعائر أعلام الدين الظاهرة ومنها المناسك
كلها كما قال تعالى : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ ومنها
الهدايا والقربان كما قال تعالى : ﴿ والبدن جعلناها لكم من
شعائر الله ﴾ .

فقد أمر الله في هاتين الآيتين بتعظيم أماكن الحج وأعمال الحج
لأنه متى أمتلأ القلب بتعظيم أعمال الحج أقبل الحاج على أعمال الحج
برغبة وحرص على أدائها على أكمل الوجوه واحجم عن ارتكاب شيء
من المعاصي في تلك الأماكن المقدسة . (٣)

(١) تفسير القرطبي : ٥٦/١٢ .

(٢) تفسير ابن كثير : ٤١٦/٥ .

(٣) تفسير ابن سعدي : ١٤٤/٥ .

٤ (الإكثار من ذكر الله تعالى :

إن ذكر الله تعالى هو جماع كل خير وعون على سائر الطاعات
ففي سنن الترمذي عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه أن رجلاً قال
يارسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت عليّ فقل لي قولاً جامعاً فقال
ﷺ : ﴿ لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله ﴾ (١)

وقد جاء في تلك الآيات الواردة في شأن الحج توجيه حجاج
بيت الله تعالى إلى الإكثار من ذكر الله تعالى ليكون ذلك عوناً لهم
على أداء مناسكهم . يقول تعالى : ﴿ واذكروا الله في أيام
معدودات فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه
لمن اتقى ﴾ (٢) . ويقول سبحانه : ﴿ ليشهدوا منافع لهم ويذكروا
اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام ﴾ (٣)
ويقول جل وعلا : ﴿ فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند
المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن
الضالين ﴾ (٤) .

(١) سنن الترمذي / الدعوات : ٣٣٧٥ . (٢) البقرة آية (٢٠٣) .

(٣) الحج آية (٢٨) . (٤) البقرة آية (١٩٨) .

ويقول سبحانه ﴿ ثم افيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفور رحيم ﴾ . (١)

ويدعوهم سبحانه إلى الإكثار من ذكره حتى في اللحظات الأخيرة التي يُنهون فيها أعمال حجهم وتبدأ ذكرى الأبناء والأهل والأوطان تدب في أوصالهم .

فيقول تعالى : ﴿ فإذا قضيتُم مناسككم فاذكروا الله كذاكرم آباءكم أو أشد ذكراً ﴾ . (٢)

فنسأل الله أن يعيننا على ذكره وشكره وحسن عبادته .

٥) الصفات التي يستحق أهلها البشارة :

ثم جاء في أواخر تلك الآيات من سورة الحج الواردة بشأن الحج التوجيه إلى الصفات التي يستحق أهلها البشارة بالقبول ولاشك أن في ورودها أثناء أعمال الحج توجيه للحاج إلى مراعاتها يقول تعالى : ﴿ ولكل أمة جعلنا منسكاً ليدكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأنعام فإلهم إله واحد فله أسلموا وبشر المخبتين ﴾ . (٣)

(١) البقرة آية (١٩٩) . (٢) البقرة آية (٢٠٠) (٣) الحج آية (٣٤) .

ثم يوضح تبارك وتعالى في الآية التي تليها صفات المخبئين فيقول سبحانه : ﴿الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم والصابرين على ما أصابهم والمقيمي الصلاة ومما رزقناهم ينفقون﴾ (١).
ولاريب أن من تحققت فيه هذه الصفات الأربع لجدير بأن يفوز بالحج المبرور .

فالصفة الأولى : ﴿الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم﴾ .
فهؤلاء أهل تعظيم وإجلال لله تبارك وتعالى لايسْتَخْفُونَ بالمعاصي ولايتهاونون بالأوامر التي منها أعمال الحج وإذا حصل تقصير أو خطأ بادروا بالتوبة والاستفغار وتداركوا ذلك التقصير ما استطاعوا لذلك سبيلا .

وهذه لاشك صفة المؤمنين الصادقين كما قال سبحانه ﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم﴾ (٢) .
والصفة الثانية : ﴿والصابرين على ما أصابهم﴾ :
المتصفون بهذه الصفة هم أهل العزائم القوية كما قال تعالى :
﴿ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور﴾ .

وهذه الصفة قد تكون جبلية وقد تكون مكتسبة كما قال ﷺ
﴿ومن يتصبر يصبره الله﴾ (٣)

(١) الحج آية (٣٥) . (٢) الأنفال آية (٢)

(٣) صحيح البخاري مع الفتح / زكاة : ١٤٦٩

وما جاء الأمر في الكتاب والسنة بالتخلق بها إلا لإمكان ذلك وما أحوج حجاج بيت الله إلى هذه الصفة لأن الحج بذاته جهاد إلا أنه لاقتال فيه كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) ثم السفر جزء من الحج والسفر قطعة من العذاب كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢) . كما أن الحاج بحاجة إلى صبر في تعامله مع الآخرين إذ أنه يلتقي في تلك الأماكن المحدودة بمئات الآلاف من البشر على اختلاف طبائعهم فالحاج إذن بحاجة إلى صبر على القيام بأعمال الحج وبحاجة إلى صبر على الكف عن محظورات الإحرام وبحاجة إلى صبر على التعامل مع الآخرين وتحمل ما يناله من ضرر في بدنه وعرضه والله المستعان .

الصفة الثالثة : ﴿ والمقيمي الصلاة ﴾ :

الصلاة أكبر عون للعبد على عباداته وسائر أعماله وقد أمر الله عباده بالإستعانة بها فقال سبحانه (واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين) . (٣)

وكان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا حزبه أمر صلى . (٤)

-
- (١) مسند الإمام أحمد : ٦ / ١٦٥ .
(٢) صحيح البخاري مع الفتح : ١٨٠٤ ، ٣٠٠١ ، ٥٤٢٩ .
(٣) البقرة آية (٤٥) .
(٤) سنن أبي داود ، صلاة : ١٣١٩ ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع : ٣ / ٢١٥ .

كما أن الصلاة عون للعبد على تجنب المعاصي كما قال سبحانه ﴿إِنَّ
الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر﴾ (١)

وقد وصف سبحانه أهلها بالفلاح في قوله ﴿قد أفلح المؤمنون
الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾ (٢).

ولاشك أن الحاج أحوج ما يكون إلى تلك الأمور التي تحققها
الصلاة من العون والفلاح والنهي عن الفحشاء والمنكر .

الصفة الرابعة : ﴿وما رزقناهم ينفقون﴾

والإنفاق في سبيل الله من علامات صدق الإيمان كما قال تعالى
: ﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا
بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون﴾ (٣) وقال
ﷺ ﴿الصدقة برهان﴾ (٤).

أي برهان ودليل على صدق الإيمان فالحاج إن كان من أهل هذه
الصفة خرجت نفقته في سبيل حجّه عن طيبة نفس ولم يستكثر شيئاً
انفقه في سبيل تحقيق حجته ولاشك أن هذا مما يعين على أداء الحج
على أكمل وجه .

(١) العنكبوت آية (٤٥) (٢) المؤمنون آية (٢) .

(٣) الحجرات آية (١٥) (٤) صحيح مسلم : ٢٢٣ .

كما جاءت البشارة أيضاً للمحسنين :

يقول جل وعلا : ﴿ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دَمَآؤَهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتَكْبُرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَبَشَّرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١) والمحسنون هم الذين يؤدون عباداتهم بإحسان والإحسان بينه النبي ﷺ ففي حديث جبريل عليه السلام أنه قال : يا محمد أخبرني عن الإحسان ؟ قال ﴿ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ ﴾ . (٢)

فقد بين النبي ﷺ أن الإحسان على مرتبتين :

الأولى : أن يؤدي العبد عبادته وكأنه يرى الله تبارك وتعالى ينظر إليه أثناء قيامه بتلك العبادة .

والمرتبة الثانية : أن يتيقن أن الله مطلع عليه أثناء قيامه بتلك العبادة . والحج من تلك العبادات التي أمر العبد بالإحسان فيها فإذا اتصف العبد بالإحسان أثناء قيامه بأعمال حجه فأقل أحواله أن يكون في المرتبة الثانية من الإحسان . ومن كان بتلك المثابة فهو حقيق بأن يكون من المبشرين بالحج المبرور .

(١) الحج آية (٣٧) .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح ، إيمان : ٥٠ .

ثانياً : الأمور التي جاء التحذير منها في الآيات الواردة بشأن

الحج :

(١) الشرك بالله على اختلاف أنواعه : الشرك الأكبر ، والشرك الأصغر ، والشرك الخفي .

فقد وردت في سورة الحج اثنتا عشرة آية في بيان أعمال الحج وجاء في أربع آيات منها التحذير من الشرك بالله تعالى : فأول آية منها قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَلا تَشْرِكْ بِي شَيْئاً وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ . (١)

وقال سبحانه في آية أخرى : ﴿ وَأَحْلَلْتُمْ لَكُمْ الْأَنْعَامَ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ (٢) والأوثان تشمل كل ما عَظُمَ من دون الله ولما رأى النبي ﷺ الصليب في عنق عدي بن حاتم رضي الله عنه قال له ﴿ يَا عَدِي إِطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثْنَ ﴾ . (٣)

(١) الحج آية (٢٦) .

(٢) الحج آية (٣٠) .

(٣) سنن الترمذي / التفسير : ٣٠٩٥ .

ثم قال سبحانه في الآية التي تليها : ﴿ حنفاء لله غير مشركين به ومن يشرك بالله فكأنما خرّ من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق ﴾ . (١)

فأمر سبحانه في هذه الآية بأن نكون حنفاء والحنيف هو المائل من الشرك إلى التوحيد ثم أكد ذلك بقوله ﴿ غير مشركين به ﴾ ثم نفّر من الشرك غاية التنفير بأن صور المشرك بتلك الصورة المروعة ﴿ ومن يشرك بالله فكأنما خرّ من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق ﴾ .

ثم دعا سبحانه إلى التوحيد والإستسلام الكامل فقال تعالى : ﴿ ولكل أمة جعلنا منسكاً ليدكروا إسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأنعام فإلهاهم إله واحد فله أسلموا وبشر المختين ﴾ . (٢)

وفي هذا التحذير المتكرر من الشرك وبأساليب مختلفة دليل واضح على خطورة الشرك وضرره ثم ذكره أثناء الحديث عن أعمال

(١) الحج آية (٣١) .

(٢) الحج آية (٣٤) .

أعمال الحج وفي أربع آيات من جملة اثنتي عشرة آية تتحدث عن أعمال الحج يلقي في قلب الحاج أشد الخوف والحذر مهما كانت منزلته لاسيما وأن أول آية من تلك الآيات جاء التحذير فيها من الشرك لإمام الحنفاء إبراهيم الخليل عليه السلام . والشرك الذي جاء التحذير منه هنا يشمل كل شرك قل أو كثر فقد جاء في أول آية ﴿ **أَلَّا تَشْرِكُ بِي شَيْئاً** ﴾ .

قال الشيخ الأمين الشنقيطي - رحمه الله - لفظة ﴿ **شَيْئاً** ﴾ مفعول لـ ﴿ **لَا تَشْرِكُ** ﴾ أي لا تشرك بي شيئاً من الشركاء كائنا ما كان ويحتمل أن تكون ما ناب عن المطلق من ﴿ **لَا تَشْرِكُ** ﴾ أي لا تشرك بي شيئاً من الشرك لاقليلاً ولا كثيراً قال : فالمعنى على هذا لا تشرك بي شركاً قليلاً ولا كثيراً . (١)

فجدير بالحاج أن يكون دائم التفقد لحاله وأن يحذر من كل ما تصدق عليه لفظة ﴿ **شْرِكُ** ﴾ سواء كان الشرك الأكبر وهو اعتقاد النفع أو الضر في أحد غير الله جل وعلا أو غير ذلك مما يؤدي إلى الشرك الأكبر أو الشرك الأصغر كالرياء لما في الصحيح أن النبي

(١) أضواء البيان: ١/٥٠/٦٣ .

ﷺ قال : ﴿ قال الله تعالى : أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه ﴾ . (١) ومن مظاهر الرياء ما يفعله بعض الحجاج من التقاط صور لهم في بعض المشاعر إن كان غرضهم من ذلك أن يُروا الناس إذا رجعوا إلى بلادهم بأنهم قد وقفوا بتلك المشاعر والتصوير على كل حال حرام للأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك . ويجب على الحاج أن يتفقد قلبه من الشرك الخفي المتعلق بالحب والبغض لغير الله بل لأجل الهوى والأغراض الدنيوية فقد جاء في السنة تسمية ذلك شركاً ففي مستدرک الحاكم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي ﷺ قال : ﴿ الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل على الصفاة في الليلة الظلماء وأدناه أن تحب على شئ من الجور أو تبغض على شئ من العدل وهل الدين إلا الحب والبغض ﴾ .

قال ابن رجب - رحمه الله تعالى : - : « وهذا نص في أن محبة ما يكرهه الله وبغض ما يحبه الله متابعة للهوى ، والموالاتة على ذلك والمعاداة فيه من الشرك الخفي » . (٢)

(١) صحيح مسلم : ٢٩٨٥ .

(٢) شرح كلمة الإخلاص : ٢٩ - ٣١

(٢) قول الزور : لقوله تعالى :

﴿وأحلّت لكم الأنعام إلا ما يتلى عليكم فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور﴾^(١).

قال القرطبي : الزور : هو الباطل والكذب .^(٢)

فيشمل شهادة الزور ويشمل الكذب والغيبة والنميمة وغير ذلك مما يشمله لفظ الكذب والباطل .

(٣) الرفث : لقوله تعالى : ﴿فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج﴾^(٣).

قيل : الرفث : هو الجماع . روي ذلك عن غير واحد من الصحابة والتابعين .^(٤)

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال :

الرفث غشيان النساء والتقبيل والغمز وأن يعرض لها بالفحش

(١) الحج آية (٣٠) .

(٢) تفسير القرطبي : ٥٥/١٢ .

(٣) البقرة آية (١٩٧) .

(٤) تفسير القرطبي : ٤٠٧/٢ ، المغني : ١١٢/٥ .

من الكلام . (١)

وقال ابن قدامة - رحمه الله تعالى - : وكل ما فُسِّرَ به الرفث
ينبغي للمحرم أن يجتنبه . أه . (٢)

ولاشك أن تجنب ذلك كله أحوط لأنه قد عُلِّقَ على تجنب
الرفث أمر عظيم ألا وهو تكفير الحج لجميع الذنوب ففي الصحيحين
أن النبي ﷺ قال : ﴿ من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه
كيوم ولدته أمه ﴾ .

(٤) الفسوق :

جاء النهي عنه في الآية السابقة ، وقد اختلف العلماء في المراد
بالفسوق المشار إليه . فقال كثير من العلماء من الصحابة ومن بعدهم
: المراد بالفسوق في الآية جميع المعاصي بما في ذلك محظورات
الإحرام ودخولها من باب الأولى . (٣)

وقال ابن جرير : المراد بالفسوق في الآية محظورات الإحرام
وعلل ذلك بأن سائر المعاصي منهي عنها قبل الإحرام (٤)

(١) المغني : ١١٢/٥ . (٢) المغني : ١١٣/٥ .

(٣) تفسير ابن جرير : ٢٦٨/٢ .

(٤) المصدر السابق : ٢٧١/٢ .

الشعور بالأخوة والألفة نحو هؤلاء الذين شاركوه في هدفه مع
إختلاف اللون والجنس والوطن فأولى أن يحرم كل ما ينافي تلك
الأخوة والألفة مثل المراء المؤدي إلى الخصومة وإختلاف القلوب وهو
أمر محرم في كل حين وقد قال النبي ﷺ (أنا زعيم بيئت في ريبض
الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً) . (١) فهو في الحج أولى بالنهي
والحرمة .

(١) سنن أبي داود / الأدب : ٢٨٠٠ ، وعزاه الألباني للضياء وحسنه صحيح الجامع :
١٧/١ .

محظورات الإحرام

محظورات الإحرام داخلة في مسمى الفسوق المنهي عنه في الآية وسبق في المبحث السابق والحديث هنا عن بيان ما يدخل في محظورات الإحرام .

وذكر العلماء في محظورات الإحرام تسعة أشياء :

(١) حلق شعر الرأس وسائر البدن :

قال تعالى ﴿ وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيَ مَحَلَّهُ ﴾

وفي حديث كعب بن عجرة في الصحيحين ان النبي ﷺ قال له ﴿ لعلك تؤذيك هوام رأسك ﴾ قال : نعم يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ ﴿ إحلقت رأسك وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين أو انسك شاة ﴾ . (١)

وهذا يدل على أن الحلق قبل ذلك كان محرماً قال ابن قدامة :

« وشعر الرأس والجسد في ذلك سواء » . (٢)

(١) صحيح البخاري / المحصر : ١٨١٥ ، تفسير ٤٥١٧ .

(٢) المغني : ٣٨٣/٥ .

٢) تقليم الأظفار :

قال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على أن المحرم ممنوع من أخذ أظفاره . وعليه فدية بأخذها في قول أكثرهم .^(١) إلا أن ينكسر فله إزالته من غير فدية قال ابن المنذر : أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن للمحرم أن يزيل ظفره بنفسه إذا انكسر لأنه يؤذيه ويؤلمه أشبه الشعر يطلع في عينه والصائل يصول عليه .^(٢)

والفدية الواجبة في حلق الشعر هي المذكورة في حديث كعب بن عجرة السابق صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين أو ذبح شاه وهي على التخيير وفدية الأظفار مثل فدية الشعر قياساً عليه .

٣) لبس المخيط :

كالثوب والفنيلة والسراويل والجورب - الشراب - والقفازين للنساء وكذلك النقاب والخف إلا في حالة عدم وجود إزار فله أن يلبس السراويل وكذا إن لم يجد نعلين فليلبس خفين ولا فدية عليه .

قال ابن المنذر أجمع أهل العلم على أن المحرم ممنوع لبس القميص

(١) الإجماع لابن المنذر : ٥٧ ، والمغني لابن قدامة : ٣٨٨ / ٥ .

(٢) العدة شرح العمدة للمقدسي : ٢٣٤ ، والإجماع لابن المنذر : ٥٧ .

والسراويل والخفاف والبرانس^(١) والأصل في هذا ما في الصحيحين عن ابن عمر أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال رسول الله ﷺ: ﴿لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما من أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه الزعفران ولا الورس﴾ .^(٢)

وفي الصحيحين أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب بعرفات ﴿من لم يجد نعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد إزاراً فليلبس سراويل للمحرم﴾ .^(٣)

والحديثان لم يذكر الفدية وزاد حديث ابن عباس ذكر السراويل وعدم الأمر بقطع الخفين وهو متأخر عن حديث ابن عمر لأنه بعرفات .

٤ (تغطية الرأس :

قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على أن المحرم ممنوع من تخمير رأسه .^(٤)

(١) الإجماع: ٥٧ . (٢) صحيح البخاري: ١٨٣٨، ١٨٤٢، مسلم: ١١٧٧ .

(٣) صحيح البخاري: ١٨٤١، مسلم: ١١٧٨ . (٤) الإجماع: ٥٧ .

والأصل فيه نهى النبي ﷺ المحرم عن لبس العمائم والبرانس المتقدم في حديث ابن عمر رضي الله عنهما وقوله ﷺ في المحرم الذي وقصته راحلته (لا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً) . (١)
 فعلى من غطى رأسه ببقائه على إحرامه فدل على أن المحرم ممنوع من ذلك .

٥) الطيب في بدنه وثيابه :

قال المقدسي : أجمع أهل العلم على أن المحرم ممنوع من الطيب . (٢)

وفي الصحيحين من حديث الذي وقصته راحلته (لا تخنطوه) وفي لفظ لمسلم (لا تمسوه بطيب) (٣) فمنع الطيب لإحرامه والحى أولى بذلك من الميت .

والفديه في الأمور السابقة هي المذكورة في حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه (صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين أو ذبح شاة) (٤) وهو على التخيير .

(١) صحيح البخاري : ١٨٤٩ ، ومسلم : ١٢٠٦ .

(٢) العدة : ٢٣٦ . (٣) سبق تخريجه قريباً .

(٦) قتل الصيد وهو ما إكان وحشياً مباحاً :

قال ابن قدامة : لاختلاف بين أهل العلم في تحريم قتل الصيد واصطياده على المحرم ^(١) قال تعالى : ﴿ لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ﴾ ^(٢) ، وقال سبحانه ﴿ وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً ﴾ ^(٣) أما صيد البحر فهو مباح لقوله تعالى : ﴿ وأحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم وللسيارة ﴾ ^(٤)

أما جزاء الصيد .. فقال المقدسي : « أجمع أهل العلم على وجوب الجزاء على المحرم بقتل الصيد » ^(٥) فقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم ﴾ ^(٥) .

فجزاؤه مثله من بهيمة الأنعام وهي الإبل والغنم لقوله ﴿ فجزاؤه مثل ما قتل من النعم ﴾ .

والمراد بالمماثلة المشابهة من حيث الصورة والمشابهة من وجه .

(٢) المائة آية (٩٥) .

(١) المغني : ١٣٢/٥ .

(٣) المائة : آية (٩٦) .

(٥) المائة آية (٩٥) .

(٤) العدة : ٢٤١ .

وقد حكم عمر وعثمان وعلي وزيد بن ثابت ، وابن عباس رضي
الله عنه في النعامة ببذنه وحكم عمر وعلي في الظبي بشاة^(١) وبذبح
الجزاء في الحرم لقوله تعالى : ﴿ هديا بالغ الكعبة ﴾^(٢)
هذا فيما له مثل وما ليس له مثل ففيه القيمة .

٧ عقد النكاح :

حرام لقول النبي ﷺ ﴿ لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب ﴾^(٣) .
وإن نكح أو أنكح فلا فدية عليه لأنه عقد فسد لأجل الإحرام
فلم يجب فيه الفدية كشراء الصيد .^(٤)

٨ المباشرة لشهوة فيما دون الفرج :

إن لم ينزل فعليه ذبح شاة عند الجميع^(٥) وإن أنزل فعليه شاة
أيضاً عند الشافعي والحنفية وابن المنذر وعند أحمد عليه بدنة وهو
قول الحسن وسعيد بن جبير والثوري وأبو ثور ولا يفسد حجه بشيء
من ذلك على الراجح .^(٥)

(١) العدة : ٢٤٣ . (٢) المائدة : آية (٩٥)

(٣) صحيح مسلم : ١٤٠٩ . (٤) العدة : ٢٣٦ .

(٥) المغني : ١٦٩/٥ - ١٧٠ .

٩) الوطء في الفرج :

فإن كان قبل التحلل الأول فسد حجه ووجب المضى في فاسده والحج من قابل وعلى المجامع بدنة ، وإن كان بعد التحلل الأول فلا يفسد بذلك حجه وعليه شاة .

قال ابن المنذر : أجمع أهل العلم أن الحج لا يفسد بإتيان شيء في حال الإحرام إلا الجماع . (١)

والأصل في ذلك ما روى عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً سأله فقال : إني وقعت بامرأتي ونحن محرمان . فقال : أفسدت حجك انطلق أنت وأهلك مع الناس فاقضوا ما يقضون وحل إذا حلوا فإذا كان من العام المقبل فاحجج أنت وأمرأتك واهديا هدياً فإن لم تجدا فصوما ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتن » (٢)

وروى نحوه عن ابن عباس وفيه « ويتفرقان من حيث يحرمان حتى يقضيا حجتكما » . (٢)

(١) المغني لابن قدامة : ١٦٦/٥ .

(٢) سنن البيهقي : ١٦٧/٥ وقال البيهقي : هذا إسناد صحيح .

صفة الحج

١ (الإحرام من الميقات : يسن لمن أراد العمرة أو الحج أن يغتسل ويزيل ما يحتاج إلى ازالته من الأظفار وشعر الإبط والعانة ويتطيب ثم يأتي الميقات فإن وافق وقت صلاة صلاها وإلا صَلَّى ركعتين إن تيسر ذلك ثم ينوي الإحرام .

والحائض والنفساء تغتسل إن أرادت الإحرام لما في صحيح مسلم (١) أن النبي ﷺ أمر أسماء بنت عميس رضي الله عنها بالغسل وهي نفساء والحائض كالنفساء في ذلك .

٢) وعندما ينوي الحاج يُسَمِّي النَّسْكَ الذي يريد أن يُهَلَّ به فيقول : لبيك اللهم عمرة متمتعا بها إلى الحج إن أراد التمتع أو لبيك حجاً وعمرة إن أراد القران أو لبيك حجاً إن أراد الإفراد . والتمتع أفضلها ثم يلبي بالتوحيد قائلاً : لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك « . ويكثر من التلبية خاصة إذا علا مرتفعاً من الأرض أو نزل منخفضاً ويقلل الكلام إلا فيما

(١) صحيح مسلم : ١٢٠٩ .

دعت إليه الحاجة وليشرك قلبه فيما يتلفظه من التلبية حتى يحصل له الخشوع.

(٣) إذا وصل المسجد الحرام قدّم رجله اليمنى عند الدخول ودعا بالدعاء المشروع عند دخول المسجد وهو أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول : (اللهم افتح لي أبواب رحمتك) . (١)

ثم يضطبع بالإحرام - والإضطباع هو أن يجعل وسط الإحرام تحت إبطه الأيمن وطرفيه على كتفه الأيسر .

(٤) يأتي الحجر الأسود ويستلمه يقبله إن تيسر ذلك أو يستلمه بيده أو بعصا ويقبلها وإن تعذر ذلك أشار إليه بيده اليمنى ويكبر ثم يجعل الكعبة عن يساره ويبدأ الطواف يرمل (٢) في الثلاثة الأشواط الأولى من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود ثم يمشي في الأربعة الأخرى وإن تيسر له استلام الركن اليماني استلمه بيده ولا يقبلها وإن تعذر الإستلام فلا يشير إليه ، وليس للطواف أذكار

(١) سنن أبي داود : ٢٣٧ . ، ومسلم : ٧١٣ .

(٢) الرَّمْل : هو الجري الخفيف مع تقاب الخطأ .

معينة إلا ما بين الركن اليماني والحجر الأسود يقول : « ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » ويدعو فيما سوى ذلك بما أراد من دعاء ما لم يكن فيه إثم أو قطيعة رحم .

٥) إذا أنهى الشوط السابع توجه إلى المقام فيجعله بينه وبين الكعبة ويصلي ركعتين يقرأ في الأولى ب ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ وفي الثانية ﴿ قل هو الله أحد ﴾ وإن شق عليه الصلاة خلف المقام صلاهما في أي موضع من الحرم .

٦) ثم يشرب من زمزم ويتضلع ثم يتجه إلى الصفا فإذا وصلها قرأ قوله تعالى : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ﴾ فإذا صعد فوق الصفا يستقبل الكعبة رافعاً يديه ويكبر ويحمد الله ثلاثاً ويقول : لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ثم يدعو بين ذلك بما شاء ، يفعل ذلك ثلاث مرات ثم ينزل متجهاً إلى المروة فإذا حاذى العلم الأخضر سعى (جرى جرياً خفيفاً) حتى يحاذي العلم الآخر ثم يمشي فإذا دنا من المروة تلا الآية ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ... ﴾

فإذا صعد فوق المروة فعل مثل فعله فوق الصفا ثم يعود إلى الصفا

حتى ينهي سبعة أشواط يحتسب مجيئه إلى المروة شوطاً ورجوعه إلى الصفا شوطاً .

(٧) فإذا أنهى الشوط السابع بالمروة قصر شعره وتمت بذلك عمرته إن كان متمتعاً وحلّ من إحرامه ولبس ثيابه ، وإن كان قارناً أو مفرداً لا يمس شعره ويبقى على إحرامه .

(٨) فإذا كان يوم الثامن (يوم التروية) اغتسل وتطيب ولبس ثياب الإحرام وأحرم بالحج من مكانه وشرع في التلبية ثم يصلي بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر قصراً للرباعية من غير جمع بل يصلي كل صلاة في وقتها .

(٩) فإذا طلعت شمس اليوم التاسع توجه إلى عرفة فإن تيسر له النزول بنمرة نزل بها . ونمرة الوادي الذي دون عرفة وهو الذي ضرب للنبي ﷺ قبته فيه ^(١) وإن لم يتيسر له نزل بعرفة .

(١٠) فإذا زالت الشمس صلى الظهر والعصر في أول وقت الظهر بأذان وإقامتين ثم يدخل عرفة إن كان خارج حدودها حتى

(١) كما جاء في صحيح مسلم ١٢١٨ وهو حديث طويل وصف فيه حجة النبي ﷺ .

يتجاوز الأعلام فإن تيسير له أن يجعل الجبل بينه وبين القبلة فهو أفضل لأنه موقف رسول الله ﷺ وإلا فعرفة كلها موقف كما قال النبي ﷺ (وقفت ههنا وعرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة) (١) (١١) ثم يتفرغ بعد الصلاة للذكر والدعاء والإستغفار وقراءة القرآن وليستشعر الحاج عظم شأن يوم عرفة وأنه يوم تنزل فيه رحمة الله على عباده ويكثر فيه عتقائه من النار ويباهي فيه ملائكته بهؤلاء الحجيج ففي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي ﷺ قال (ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة) (٢) وما يرى الشيطان في يوم هو أذحر فية ولا أصغر ولا أحقر من يوم عرفة إلا ما رؤي يوم بدر وذلك لما يرى من جود الله على عباده وإحسانه إليهم وكثرة إعتاقه ومغفرته .

(١) سنن ابن ماجة : ٣٠١٢ .

(٢) صحيح مسلم : ١٣٤٨ .

على عرفات قد وقفنا بموقف
 وقفنا لديه تائبين من الخطا
 ترى موقفاً فيه الخزائن فتحت
 وأولى علينا الله منه عطاياها
 فصالح مهجوراً وقرب مبعداً
 وذاك مقام الصلح للصلح قمناه
 فطوبى لمن ذاك المقام مقامه
 وبشراه في يوم التغابن بشراه
 فيامن أسا يامن عصى لو رأيتنا
 وددت بأن لو كنت بين رحالنا
 وارجو رحيماً كلنا يترجّاه
 فإبليس مغموم لكثرة ما يرى
 من العتق محقوراً ذليلاً دحرناه (١)

فعليك أخي الحاج. أن تكثر من الضراعة والإبتهاال إلى الله تعالى
 وتجعل ذنوبك نصب عينيك وتجدد التوبة لعل الله أن يتفضل عليك
 بالعتق من النار فتفوز بسعادة الدارين فيا خسارة من حرم فضل ذلك
 اليوم .

ضحيت له كي استظل بظله إذا الظل أضحي في القيامة قالصا
 فوا اسفا. إن كان سعيك باطلا وياحسرتا إن حجك ناقصا

(١) من قصيدة طويلة للعلامة الأمير الصنعاني رحمه الله في صفة الحج

أدعية جامعة

من كتاب الله ومما ثبت ^(١) عن رسول الله ﷺ .

﴿ ربنا لاتؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما

حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا

واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين ﴾ ^(٢) .

﴿ ربنا لاتزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة

إنك أنت الوهاب ﴾ ^(٣) ، ﴿ ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة

أعين واجعلنا للمتقين إماما ﴾ ^(٤) .

﴿ رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من

لساني يفقهوا قولي ﴾ ^(٥) ﴿ رب اعوذ بك من همزات الشياطين

واعوذ بك رب ان يحضرون ﴾ ^(٦)

(١) اخذتها من صحيح الجامع وهي إما صحيح أو حسن .

(٢) سورة البقرة آية (٢٨٦) (٣) سورة آل عمران آية (٨) .

(٤) سورة الفرقان آية (٧٤) .

(٥) سورة طه آية (٢٥ - ٢٨) . (٦) سورة المؤمنون آية (٩٧ و٩٨) .

﴿ ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في
قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم ﴾ (١)

ومن الادعية النبوية :

﴿ اللهم إني أسألك الهدى ، والتقى والعفاف ، والغنى ﴾ .

﴿ اللهم إني أسألك خشيتك في الغيب والشهادة ، وأسألك
كلمة الإخلاص في الرضا والغضب ، وأسألك القصد في الفقر
والغنى ، وأسألك نعيماً لا ينفد ، وأسألك قرة عين لا تنقطع ،
وأسألك الرضا بعد القضاء ، وأسألك برد العيش بعد الموت ،
وأسألك لذة النظر الى وجهك ، والشوق إلى لقائك في غير ضراء
مضرة ولا فتنة مضلة ، اللهم زينا بزينة الإيمان ، واجعلنا هداة
مهتدين ﴾ .

﴿ اللهم إني أسألك العفة والعافية في ديني ودنياي ، وأهلي
ومالي ، اللهم استر عورتى ، وآمن روعتى ، واحفظني من بين يدي
ومن خلفي ، وعن يميني وعن شمالي ، ومن فوقى ، وأعوذ بك أن
أغتال من تحتي ﴾ ﴿ اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما
علمت منه وما لم أعلم ، اللهم إني أسألك من خير ما سألك منه
عبدك ونبيك وأعوذ بك من شر ما استعاذ بك منه عبدك

(١) الحشر آية (١٠) .

ونبيك ، اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل ، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل ، وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لي خيراً ﴿

﴿ اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم ، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم ﴾ .

﴿ اللهم إني أسألك من فضلك ورحمتك فإنه لا يملكهما إلا أنت ﴾

﴿ اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل ، والجبن والبخل والهرم والقسوة والغفلة والعيالة والذلة والمسكنة وأعوذ بك من الفقر والكفر والفسوق والشقاق والنفاق والسمعة والرياء ، وأعوذ بك من الصمم والبكم والجنون والجذام والبرص وسئ الأسقام ﴾ .

﴿ اللهم إني أعوذ بك من أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل عليّ ﴾ .

﴿ اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك ، وتحول عافيتك ، وفجاءة نقمتك ، وجميع سخطك ﴾ .

﴿ اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ، وشر بصري ، وشر لساني وشر قلبي ، وشر مني ﴾ .

اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من عذاب النار ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال .

اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع وعمل لا يُرفع ، ودعاء لا يُسمع . اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو ، وشماتة الأعداء ، اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء .

اللهم إني أعوذ بك من يوم السوء و ليلة السوء ومن ساعة السوء ومن صاحب السوء ، ومن جار السوء في دار المقامة .

اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني وانصرني على من ظلمني وخذ منه بثأري .

اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت و عليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت ، اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني أنت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون .

اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وبك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك .

وعلى الحاج أن يدعو بما يتيسر له من الدعاء دون تكلفٍ ويسأل الله من خير الدنيا والآخرة ولا يدعو بإثم ولا قطيعة رحم . وأن يسأل الله أن يعزَّ الإسلام والمسلمين ويذلَّ الشرك والمشركين وأن ينصر دينه وكتابه وسنة نبيه ﷺ وأن يسأل الله وهو موثق بالإجابة .

وعليك أخي الحاج أن تستشعر إطلاع الله عليك ومباهاته ملائكته بك ^(١) فإياك إياك ان يطلع الله عليك وأنت غافلٌ أو متشاغل بغير ذكره وليكثر الحاج من قول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . ففي سنن الترمذي أن النبي ﷺ قال : ﴿ خير الدعاء دعاء يوم عرفة وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ﴾ . ^(٢)

(١٢) فإذا غربت الشمس تماماً وتيقن الحاج من غروبها دفع إلى مزدلفة وعليه السكينة وليكثر من التلبية حتى يصل مزدلفة .

(١٣) إذا وصل إلى مزدلفة فليكن أول عمل يقوم به الصلاة يصلي

(١) جاء في صحيح مسلم : ١٣٤٨ من حديث عائشة (وإنه ليدنوا ثم يباهي الملائكة فيقول : ما أراد هؤلاء ...) .

(٢) سنن الترمذي : ٣٥٨٥ ، وحسنه الألباني ، صحيح الجامع ١٢١/٣

المغرب والعشاء جمعاً وقصراً للعشاء وليصلهما بأذان واحد وإقامتين
ثم يتهيؤ للنوم بعد تناول العشاء ولا يشتغل بذكر ولا بغيره وما يفعله
كثير من الحجاج من الإشتغال بلقط الحصى خلاف السنة .

(١٤) إذا طلع الفجر صلى الصبح ثم أتى المشعر الحرام وأكثر من
الذكر والدعاء والإستغفار لقول الله تعالى :

﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ (١)
ولفعل النبي ﷺ ذلك وإن جلس لذكر الله في أي مكان من مزدلفة
أجزأه لقول النبي ﷺ ﴿وَقَفْتُ هَهُنَا وَجَمَعْتُ كُلَّهَا مَوْقِفٌ﴾ فيظل
الحاج في الذكر حتى يسفر جداً .

(١٥) يرخص لأصحاب الأعذار كالعجزة والضعفاء ومن في
حكمهم بالإنصراف من مزدلفة بعد نصف الليل « أي بعد
غياب القمر » .

(١٦) إن تيسر للحاج أن يلتقط سبع حصيات من مزدلفة فحسن
وإلا التقطها من منى فقد أمر النبي ﷺ ابن عباس أن يلتقطها له
من منى .

(١) البقرة آية (١٩٨) .

(١٧) يدفع الحاج بعد الإسفار إلى منى فيأتي جمرة العقبة وهي أقرب الجمرات إلى مكة وليأتها من جهة الجنوب فيجعل مكة عن يساره ومنى عن يمينه إن تيسر له ذلك وإلا أجزاءه أن يأتيها من أي جهة ثم يرميها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقطع التلبية عندما يشرع في الرمي .

(١٨) ينحر هديه إن كان معه هدي فيوجهه عند ذبحه للقبلة ويقول: بسم الله والله أكبر اللهم هذا منك ولك .
أو يوكل من يذبحه عنه ويستحب له أن يأكل منه ويهدي ويتصدق .

(١٩) وبعد أن يرمي الجمرة وينحر هديه يحلق رأسه أو يقصر ويجب أن يعم جميع الرأس إن اختار التقصير والحلق أفضل لأن النبي ﷺ دعا للمحلقين ثلاث مرات وللمقصرين مرة واحدة . (١)

أما النساء فلا يجوز لهن غير التقصير فتأخذ المرأة من كل ضفيرة قدر أمثلة .

(١) أخرجه أحمد بسند صحيح عن ابن عمر . المسند : ٣٤/٢ ، ١٥١ .

(٢٠) يتحلل الحاج التحلل الأول إذا هو رمى وحلق أو قصر ويجوز له التحلل بعد رمي الجمرة فقط لقول النبي ﷺ في حديث أم سلمة ﴿إِذَا رُمِيَتْ الْجُمُرَةُ فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ﴾ وهو قول ابن عباس ومذهب مالك ورواية عن أحمد وصححه ابن قدامة . (١)

ويباح له بالتحلل الأول كل ما كان حراماً عليه بسبب الإحرام من ثياب وطيب وغير ذلك إلا النساء فلا يحل له إتيانهن إلا بعد طواف الإفاضة .

(٢١) إن تيسر له ذهب إلى البيت وطاف طواف الإفاضة ثم يسعى بين الصفا والمروة إن كان متمتعاً أما القارن والمفرد فإن كان قد سعى مع طواف القدوم كفاه ذلك وإلا يسعى بعد طواف الإفاضة ، وقد سبق وصف الطواف والسعي .

(٢٢) بعد طواف الإفاضة يتحلل الحاج التحلل الأخير فيحل له كل شيء حُرْم عليه بسبب الإحرام حتى النساء .

(١) المغني : ٣١٠/٥ .

تنبيه :

إن لم يتمكن الحاج من طواف الإفاضة يوم العيد فإنه يبقى على تحلله ولا يلزمه أن يعود لإحرامه وأما حديث أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لو هب بن زمعة ورجل آخر ﴿ إن هذا يوم رخص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة أن تحلوا مما حرمت منه إلا النساء فإذا أمسيتم قبل أن تطوفوا بهذا البيت صرتم حراماً كهيئتكم قبل أن ترموا الجمرة حتى تطوفوا به ﴾ فقال البلقيني : هذا الحديث مما أجمع العلماء على ترك العمل به وإن كان إسناده جيد ، وذكره علماء مصطلح الحديث مثالا لما دل الإجماع على نسخه . (١)

(٢٣) يلزم الحاج المبيت بمنى ليلة الحادي عشر فالمبيت بها واجب ومن تركه فعليه دم لقول ابن عباس (٢) ﴿من ترك نسكاً فعليه دم﴾ فإن لم يجد صام عشرة أيام .

(٢٤) إذا زالت الشمس من اليوم الحادي عشر ذهب لرمي الجمرات

(١) انظر فتح المغيث : ٥٥/٤ .

(٢) سنن البيهقي : ١٧٥/٥ ، والدارقطني : ٢٤٤/٢ .

الثلاث مبتدئاً بالصغرى وهي أقرب الجمرات إلى منى فيرميها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة فإذا فرغ من رميها أخذ ذات اليمين قليلاً ثم يستقبل القبلة ويدعو طويلاً ثم يتقدم إلى الجمرة الوسطى فيرميها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة، ثم يأخذ ذات الشمال ويستقبل القبلة ويدعو طويلاً ثم يتقدم إلى جمرة العقبة وهي التي تلي مكة فيرميها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم ينصرف ولا يدعو عندها .

(٢٥) يجب عليه المبيت ليلة الثاني عشر ورمي الجمرات الثلاث في اليوم الثاني عشر بعد الظهر فيرميها على الصفة السابقة في رمي اليوم الحادي عشر .

(٢٦) إن شاء التعجل انصرف بعد رمي الجمرات إلى مكة ليطوف طواف الوداع لقول الله تعالى : ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ . (١)

أما إن أدركه الليل في منى فيلزمه المبيت لما ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه قال : « من أدركه المساء في اليوم الثاني فليقم إلى الغد حتى ينفر مع الناس . » (٢)

وثبت مثله عن ابنه عبد الله (٣) ومن بات بمنى لزمه الرمي في

(١) البقرة آية (٢٠٣) .

(٢) سنن البيهقي : ١٥٢/٥ .

(٣) الموطأ ، كتاب الحج ، باب رمي الجمار حديث (٢٢٣) ، سنن البيهقي : ١٥٢/٥ .

اليوم الثالث عشر على الصفة السابقة في اليومين قبله .

(٢٧) إذا فرغ الحاج من رمي الجمرات فقد أنهى أعمال حجه فيتوجه

- بعد قضاء ما يلزمه من حاجات - إلى الكعبة فيطوف طواف

الوداع ليكون آخر عهده بالبيت لقول النبي ﷺ ﴿ لا ينصرف

أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت ﴾ . (١)

ويسقط طواف الوداع عن الحائض والنفساء لحديث صفة رضي

الله عنها في الصحيحين أنه قيل للنبي ﷺ (إنها حائض فقال

ﷺ) أحابستنا هي ؟ ، قيل : يارسول الله إنها قد أفاضت يوم

النحر ، قال : (أخرجوا) . (٢)

ولما في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « أمر

الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن

الحائض » . (٣)

(١) صحيح مسلم : ١٣٢٧ .

(٢) صحيح البخاري مع الفتح : ١٧٣٣ ، مسلم : ١٢١١ .

(٣) صحيح البخاري مع الفتح : ١٧٥٥ ، مسلم : ١٣٢٨ .

(العمرة)

هي زيارة بيت الله الحرام على وجه مخصوص كما سيأتي بيانه .
والعمرة فضلها عظيم فإنها سبب لتكفير الذنوب ففي الصحيحين
من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (العمرة
إلى العمرة كفارة لما بينهما)^(١) .

وهذا الفضل للعمرة يدفع المعتمر للإجتهد في الإتيان بها على
الوجه المشروع وهي كغيرها من العبادات يشترط لقبولها شرطان :
الشرط الأول : الإخلاص لقول الله تعالى : ﴿ فاعبد الله مخلصاً له
الدين ﴾^(٢)

ولما في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال : ﴿ يقول الله
تعالى : من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه ﴾^(٣) .
والشرط الثاني : المتابعة بأن تكون العمرة على الصفة الثابتة عن
النبي ﷺ لقوله ﷺ (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا

(١) صحيح البخاري مع الفتح : ١٧٧٣ ، مسلم : ١٣٤٩ .

(٢) الزمر آية (٢) .

(٣) صحيح مسلم : ٢٩٨٥ .

فهو رد (^(١) أي : مردود على صاحبه ، وصفة العمرة قد سبق ذكرها عند الكلام على صفة الحج فالإحرام بها كالإحرام بالحج إلا أنه ينوي العمرة فيقول : لبيك اللهم عمرة وصفة الطواف والسعي لها على النحو السابق وهما ركنان بالنسبة للعمرة ثم يحلق أو يقصر والحلق أفضل في حق المعتمر ما لم ينو التمتع بالحج إلى العمرة . والله أعلم .

حكم العمرة

الراجع من قولي أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم أن العمرة واجبة لقول الله تعالى : (وأتموا الحج والعمرة لله) (٢) . قال القرطبي - رحمه الله تعالى - في هذه الآية دليل على وجوب العمرة فقد أمر الله بإتمامها كما أمر بإتمام الحج . (٣)

وقال ابن قدامة في معنى الآية أيضاً : « مقتضى الأمر الوجوب ثم عطفها على الحج ، والأصل التساوي بين المعطوف

(١) صحيح البخاري : ١٥٢١ .

(٢) البقرة آية (١٩٦) .

(٣) تفسير القرطبي : ٣٦٨/٢ .

والمعطوف عليه » . (١)

وقال ابن عباس : « إنها لقرينة الحج في كتاب الله » (٢) يعني
إنها تأخذ حكمه ، وقد جاء في السنة كذلك ما يدل على وجوبها :
ففي سنن أبي داود ، والترمذي عن أبي رزين أنه أتى النبي ﷺ
فقال : ﴿ يارسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة
والظعن قال : ﴿ حج عن أبيك واعتمر ﴾ (٣) قال الترمذي حديث
حسن صحيح .

وفي صحيح ابن خزيمة من حديث ابن عمر رضي الله عنهما
وفيه : أن جبريل سأل عن الإسلام فقال ﴿ الإسلام أن تشهد أن لا إله
إلا الله وأن تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج وتعتمر ﴾ (٤) .
وفي الباب أحاديث لا يتسع المقام لذكرها .

(١) المغني : ١٣/٥

(٢) المصدر السابق

(٣) سنن أبي داود : ١٩١٠ ، سنن الترمذي : ٩٣٠ ، المستدرک : ٤٨١/١ ، وصححه

على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

(٤) صحيح ابن خزيمة : ٣٥٦/٤ .

والقول بوجوب العمرة مروى عن جمع من الصحابة والتابعين (١)
وهو الصحيح من مذهب الإمام الشافعي رحمه الله كما قال
النوي. (٢)

وهو المشهور من مذهب الإمام أحمد رحمه الله تعالى وأما
القول بعدم الوجوب فقد روى عن ابن مسعود رضي الله عنه ، وقال
ابن قدامة رحمه الله : لانعلم مخالفاً للصحابة في القول بعدم
الوجوب إلا ابن مسعود على اختلاف عنه . (٣)

إلى القول بعدم الوجوب ذهب الإمام مالك والإمام أبو حنيفة
وإحدى الروایتين عن الشافعي وأحمد رحمهما الله ودليلهم حديث
جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل عن العمرة أواجبة هي ؟ قال :
﴿ لا ، وأن تعتمروا هو أفضل ﴾ . (٤)

أخرجه الترمذي وقال : حسن صحيح .

(١) المغني : ١٣/٥

(٢) الإيضاح لمسائل الحج والعمرة مع حاشية الهيتمي : ٤٢٠ .

(٣) المغني : ١٤/٥ .

(٤) سنن الترمذي : ٩٣١ .

لكن قال النووي : هو حديث ضعيف باتفاق الحفاظ (١) وقد قال عنه الشافعي هو ضعيف لا تقوم به حجة . قال : وليس في الباب شيء ثابت بأنها تطوع . (٢)

تكرار العمرة

لابأس بتكرار العمرة في السنة أكثر من مرة فقد روى ذلك عن جماعة من الصحابة وكبار التابعين (٣) .

وكره تكرارها في السنة مرتين الحسن البصري ، وابن سيرين ومالك رحمهم الله تعالى . (٤)

لكن الراجح جواز ذلك لما ثبت في الصحيح أن عائشة رضي الله عنها اعتمرت مرتين بأمر النبي ﷺ

(١) حكاه عنه الهيثمي في حاشيته على الإيضاح : ٤٢٠ ، وعزاه للمجموع شرح المهذب ..

(٢) المغني : ١٤/٥ .

(٣) المغني : ١٦/٥ .

(٤) المصدر السابق .

ولما في الصحيحين أن النبي ﷺ قال : ﴿ العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما ﴾ ولم يحدد فترة معينة بين العمرتين فدل ذلك على استحباب الإكثار من الإعتمار لكن اشترطوا أن يكون بين العمرتين فترة ينبت فيها الشعر على اختلاف بينهم في تحديدها .
أما الموالاة بينها بدون فترة فقال ابن قدامة : لا يستحب ذلك في ظاهر قول السلف لاسيما إذا كان تكرارها في سفر واحد . (١) والله أعلم .

(١) المغني : ١٧ .

زيارة المسجد النبوي الشريف

زيارة مسجد رسول الله ﷺ مستحبة وليست واجبة واستحبها مأخوذ من قوله ﷺ ﴿ لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ﴾ . (١)

ولما في الصحيحين أيضاً من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : ﴿ صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام ﴾ (٢)

والسَّفر يكون بنية الصلاة في مسجد النبي ﷺ للحديث السابق ﴿ لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ ... ﴾ ثم بعد الصلاة في المسجد يذهب للسلام على النبي ﷺ والسلام على صاحبيه رضي الله عنهما والصفة المشروعة للسلام أن يقف أمام قبر النبي ﷺ فيقول : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ثم يأخذ جهة اليمين قليلاً ويقول السلام عليك يا أبا بكر يا خليفة رسول الله ثم يأخذ

(١) صحيح البخاري : ١١٨٩ ، مسلم : ١١٩٧ .

(٢) صحيح البخاري : ١١٩٠ ، مسلم : ١١٩٤ .

ذات اليمين أيضاً ويقول : السلام عليك يا عمر يا خليفة خليفة رسول
الله أو عبارة نحو ذلك لا إطرء فيها ولا يدعو عند القبر .

وقد روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ﴿ أنه كان إذا
دخل المسجد قال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا
 بكر السلام عليك يا أبت ثم ينصرف ﴾ . (١)

والذهاب للسلام على النبي ﷺ عند قبره إنما يكون للقادم من
سفر أما المقيم في المدينة فالأفضل في حقه أن يسلم من مكانه لقوله
ﷺ ﴿ لا تجعلوا قبوري عيداً وصلوا عليّ ، فإن صلاتكم تبلغني حيث
كنتم ﴾ (٢) . ولما روى سعيد بن منصور عن عبد الله بن حسن ابن
حسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أنه رأى رجلاً يختلف
إلى قبر النبي ﷺ ويدعو عنده فقال له : يا هذا إن رسول الله ﷺ
قال ﴿ لا تتخذوا قبوري عيداً وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث
كنتم ﴾ فما أنت ومن بالأندلس منه إلا سواء . (٣)

(١) انظر الفتاوى : ١٨٩/٢٧ .

(٢) سنن أبي داود : ٢٠٤٢ .

(٣) انظر الفتاوى لابن تيمية : ١٨٩/٢٧ .

وأما الأحاديث الواردة في زيارة قبره ﷺ فذكر شيخ الإسلام

ابن تيمية أنها ضعيفة باتفاق أهل الحديث . (١)

وأما المزارات التي يقصدها بعض القادمين الى المدينة فليس فيها
شئ تشرع زيارته إلا مسجد قباء لما في المسند وغيره عن سهل بن
حنيف أن النبي ﷺ قال : ﴿ من خرج حتى يأتي هذا المسجد -

يعني مسجد قباء - فيصلي فيه كان كعدل عمرة ﴾ . (٢)

ولما في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ
كان يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً فيصلي فيه
ركعتين . (٣)

وأما ما عداه كمسجد القبلتين أو ما يسمى بالسبعة المساجد أو
غيرها فزيارتها غير مشروعة ولذلك ينبغي للحاج ألا يضيع وقته وماله
ويجهد نفسه من أجل الذهاب إليها بل عليه أن يحرص على الصلاة
في المسجد النبوي الشريف فالصلاة فيه بألف صلاة كما في الحديث
السابق .

(١) الفتاوى لابن تيمية : ٢٧ / ١٨٨ .

(٢) المسند : ٣ / ٤٨٧ .

(٣) صحيح البخاري : ١١٩١ ، ١١٩٤ ، مسلم : ١٣٩٩

ثم إن الصلاة في المسجد النبوي الشريف ليست مقيدة بعدد معين بل للحاج أن يقيم بالمدينة يوماً أو أقل أو أكثر حسب ما يتيسر له وأما الحديث المروي في المسند من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال عن نبيط بن عمر عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال ﴿من صلى في مسجدي أربعين صلاة لا تفوته صلاة كتبت له براءة من النار ، ونجاة من العذاب ، وبراء من النفاق﴾ (١) فهو حديث لم يصح لأن نبيط بن عمر لم يوثقه أحد من العلماء غير أن ابن حبان ذكره في الثقات وهو معروف بتساهله (٢) في ذكر المجاهيل وهذا الراوي قد تفرد بالحديث كما ذكر الطبراني . (٣)

وقد روي عن أنس من غير طريق نبيط هذا بلفظ آخر أعم من هذا اللفظ ففي سنن الترمذي من طريق حبيب بن أبي ثابت عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال ﴿من صلى أربعين يوماً في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتبت له براءتان ، براءة من النار ، وبراءة من النفاق﴾ (٤)

وحبيب بن ثابت قال ابن حجر : ثقة فقيه جليل وقد استدل بعض العلماء بهذه الرواية على تضعيف رواية نبيط . والله أعلم .

(١) المسند : ١٥٥/٣ . (٢) الأوسط : ٢/٢٢٢ ب . (٣) لسان الميزان ١٤/١ . (٤) سنن الترمذي ، كتاب الصلاة ، فضل تكبيرة الإحرام : ٢٤١ ، وحسنه الألباني ، صحيح الجامع : ٦٢٤١ .

الفهرس

الصفحة	الموضوع
	المقدمة
٥	فضل الحج
٨	فرضية الحج
١٢	تدبر الآيات الواردة بشأن الحج
	الأمر التي وجهت إليها تلك الآيات
١٣	الإيمان بالله واليوم الآخر
١٦	تقوى الله تعالى
١٨	تعظيم أماكن الحج وأعمال الحج
٢١	الإكثار من ذكر الله تعالى
٢٢	الصفات التي يستحق أهلها البشارة
	الأمر التي جاء التحذير منها في الآيات الواردة
٢٧	بشأن الحج
٢٧	الشرك بالله
٣١	قول الزور
٣١	الرفث

٣٢	الفسوق
٣٤	الجدال
٣٦	محظورات الإحرام
٣٦	حلق شعر الرأس والبدن
٣٧	تقليم الأظفار
٣٧	لبس المخيط
٣٨	تغطية الرأس
٣٩	الطيب في البدن والثياب
٤٠	قتل الصيد
٤١	عقد النكاح
٤١	المباشرة لشهوة
٤٢	الوطء في الفرج
٤٣	صفة الحج
٤٣	الاحرام
٤٤	الطواف
٤٥	السعي
٤٦	أعمال اليوم الثامن

- ٤٦ أعمال اليوم التاسع (عرفة)
- ٤٩ أدعية جامعة من القرآن والسنة الصحيحة
- ٥٣ أعمال المزدلفة
- ٥٤ أعمال يوم العيد
- من لم يتمكن من طواف الإفاضة يوم العيد لا يلزمه
- ٥٦ أن يعود للإحرام
- ٥٧ أعمال أيام التشريق
- ٥٨ طواف الوداع
- ٥٩ الحائض والنفساء يسقطا عنهما طواف الوداع
- ٦٠ العمرة
- ٦١ حكم العمرة
- ٦٤ تكرار العمرة
- ٦٦ زيارة المسجد النبوي الشريف

